

صحيح ابن خزيمة

باب ذكر صفة الجهر بالقراءة في صلاة الليل واستحباب ترك رفع الصوت الشديد بها والمخافتة بها وابتغاء جهر بين الجهر الشديد وبين المخافتة قال ابن D { ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها وابتغ بين ذلك سبيلا } وهذه الآية من الجنس الذي كنت أعلمت أن اسم الشيء قد يقع على بعض أجزائه إذ ابن جل وعلا قد أوقع اسم الصلاة على القراءة فيها والقراءة في الصلاة جزء من أجزائها لا كلها وإنما أعلمت هذا ليعلم أن اسم الإيمان قد يقع على بعض شعبه